

تاج العروس من جواهر القاموس

ثَبَّطَهُ عَنْ الْأَمْرِ : عَوَّقَهُ وَبَطَّأَ بِهِ عَنْهُ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ كَثَبَطَهُ فِيهِمَا
تَثْبِيطًا وَهَذَا نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَنَصَّهُ : ثَبَّطَهُ عَنِ الْأَمْرِ تَثْبِيطًا :
شَغَلَهُ عَنْهُ . قُلْتُ : وَهُوَ قَوْلُ اللَّيْثِ وَقَالَ غَيْرُهُ : ثَبَّطَهُ عَنِ الشَّيْءِ .
وَتَثْبِطَهُ إِذَا رَيَّثَهُ وَتَثْبِطَتْهُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ
فَتَثْبِطَهُمْ " قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : التَّثْبِيطُ : رَدُّكَ الْإِنْسَانَ عَنِ الشَّيْءِ يَفْعَلُهُ
وَقَالَ غَيْرُهُ : التَّثْبِيطُ : أَنْ تَحُولَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ مَا يُرِيدُهُ . وَفِي
الْجَمْهَرَةِ : تَثْبِطَتْ شَفَتْهُ : وَرَمَتْ تَثْبِطًا بِالْفَتْحِ وَالتَّحْرِيكِ قَالَ :
وَلَيْسَ بِتَثْبِيطٍ هَكَذَا وَقَعَ فِي نُسَخِ الْجَمْهَرَةِ وَفِي بَعْضِهَا بِتَقْدِيمِ
الْمَوْجَدَةِ عَلَى الْمُثَلَّثَةِ وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي مَوْضِعِهِ . وَتَثْبِطَهُ عَلَى
الْأَمْرِ تَثْبِطًا وَكَذَا تَثْبِطَهُ تَثْبِيطًا : وَقَفَهُ عَلَيْهِ فَتَثْبِطُ أَي تَوَقَّفُ
. وَالتَّثْبِيطُ كَكَتِفٍ : الْأَحْمَقُ فِي عَمَلِهِ وَالضَّعِيفُ . وَالتَّثْبِيطُ : التَّثْقِيلُ
الْبَطِيءُ مِنْهَا وَالتَّثْقِيلُ النَّزْوُ عَلَى الْحِجْرِ مِنَ الْخَيْلِ يُقَالُ : فَرَسُ
تَثْبِطُ وَرَجُلٌ تَثْبِطُ وَيُقَالُ : قَوْمٌ تَثْبِطُونَ وَهِيَ بَهَاءٌ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " أَنْ
سَوَدَةَ اسْتَأْذَنَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ أَنْ
تَدْفَعَ قَبِيلَهُ وَقَبِيلَ حَطْمَةَ النَّاسِ وَكَانَتْ امْرَأَةً تَثْبِطَةً فَأَذِنَ لَهَا " .
وَقَدْ تَثْبِطَ كَفَرِحَ قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : هَكَذَا يَفْعَلُهُ الْقِيَّاسُ . ج :
أَثْبِطُ وَتَثْبِطُ بِالْكَسْرِ . وَأَثْبِطَهُ الْمَرَضُ إِذَا لَمْ يَكْدُ يُفَارِقُهُ
نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ هَكَذَا . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : رَجُلٌ تَثْبِطُ كَكَتِفٍ
: لَا يَدْرَحُ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :
" لَيْسَ بِمُنْهَكِّ الْبُرُوكِ فِرْشَطِهِ .
" وَلَا بِمَهْرَاجِ الْهَجِيرِ تَثْبِطِهِ وَاثْبِطًا طَلْتُ عَنِ الْأَمْرِ : اسْتَأْخَرْتُ تَارِكًا
لَهُ : كَأَثْبِطًا جَجْتُ .

ث خ ر ط .

التَّثْبِيطُ بِالْكَسْرِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ
: هُوَ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ : نَبَيْتُ زَعَمُوا وَلَيْسَ بِتَثْبِيطٍ كَذَا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ فِي
كِتَابَيْهِ .

ث ر ب ط .

ثِرْرٌ بَاطٌ بِالكَسْرِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وصاحبُ اللسان وقال ابن حبيب :
ثِرْرٌ بَاطٌ أو ثِرْرٌ بَطٌ كعُصْفُورٍ : أبو حَيٍّ من قُضَاعَةَ وهو ثِرْرٌ بَاطٌ بن حَبِيب بن
حَيٍّ بن وائل بن جُشَمَ بن مالك بن كَعْبِ بن القَيْنِ بن جَسْرٍ هَكَذَا نَقَلَهُ
الصَّاعِقَانِيُّ في كِتَابِيهِ والعُهُدَةُ في هذا الصَّبْطِ عَلَايِهِ والذي يَغْلِبُ
عَلَى الطَّنِّ أَنْ هَذَا تَصْحِيفٌ مِنْهُ عَلَايَ ابن حَبِيبٍ وصوابه : بِرٌّ بَاطٌ
بِالمُوحَّدَةِ .

ث ر ط .

ثَرَطَهُ يَثْرُطُهُ وَيَثْرُطُهُ ثَرَطًا : زَرَى عَلَايَهُ وَعَابَهُ نَقَلَهُ ابن
دُرَيْدٍ وقال : لَيْسَ بِثَبَاتٍ . وَالثَّرِطَةُ بِالكَسْرِ : الرَّجُلُ الْأَحْمَقُ
الضَّعِيفُ وقال أبو عمرو : هو الثَّقِيلُ الْأَحْمَقُ وقال ابن عَبَّادٍ : هو القَصِيرُ
الْحَادِرُ هُنَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ وقال : الهمزة زائدة وذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ في
الهِمَزِ عَلَايَ أَنْهَا أَصْلِيَّةٌ وَلَمْ يَقْطَعْ الْأَزْهَرِيُّ بِأَحَدِ الْقَوْلَيْنِ حَيْثُ
قال : إِنَّ كَانَتِ الهمزة أَصْلِيَّةً فَالكَلِمَةُ رُبَاعِيَّةٌ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ
أَصْلِيَّةً فَهِيَ ثَلَاثِيَّةٌ قال : وَالغِرْقِيُّ مِثْلُهُ وَقَدِّمَ لِلْمُصَنِّفِ كِتَبَهُ
بِالحُمُرَةِ عَلَايَ أَنْ الْجَوْهَرِيُّ لَمْ يَذْكَرْهُ وَهُوَ غَرِيبٌ . وَالثَّرِطُ : مِثْلُ
الثَّلَاطِ لَغَةً أَوْ لُثْغَةً كَمَا في الصَّحاح . وَالثَّرِطُ : الحُمُقُ وَقَدِّمَ ثَرَطَ
إِذَا حَمَقَ حُمُقًا جَيِّدًا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ . وَالثَّرِطُ : شَرِيسُ
الْأَسَاكِيفَةِ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنِ ابنِ شُمَيْلٍ قال : وَلَمْ يَعْرِفْهُ أَبُو الْغَوْثِ
 . وَيُقَالُ : صارتِ الأَرْضُ ثِرْرِيَّاتَةً بِالكَسْرِ أَي : رَدَّغَةً عَنِ ابنِ عَبَّادٍ
 وَسَيَأْتِي عَنْهُ في ذِرطِ أَرْضِ ذِرْرِيَّاتَةٍ وَاحِدَةٌ وَثِرْرِيَّاتَةٍ وَاحِدَةٌ أَي طِينَةٌ
 وَاحِدَةٌ . فَتَأْمَلُ . وَرَجُلٌ ثِرْرِيَّاتِيٌّ كَحَبِيرِيَّاتِيٌّ وَمُثْرَرِيَّاتِيٌّ أَي ثَقِيلٌ .
 وَالبَعِيرُ يُثْرِيَّاتِيٌّ كَيْهَرِيَّاتِيٌّ إِذَا ثَلَاطَ ثَلَاطًا مُتَدَارِكًا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ
 عَنِ ابنِ عَبَّادٍ